وكذلك صاغ الخواتم يؤخذ عليهم انهم لا يثقلوا الخواتم بالرصاص تحت الفصوص ويبيعوها
للناس بفضة وان يصدقوا في نعت فصوصها لان اكثرها زجاج مصبوغ فان عثر المحتسب
باحد يفعل هذا عزره واشهره حتى يرتدع به غيره من المفسدين واما تراب الدكاكين فانه
اموال الناس قد جهلت اربابه فينبغي ان تباع ويتصدق به عن اربابه ولا يجوز بيعه الا
بالفلوس او بعوض غيره فانه لا يخلو من ذهب وفضة يكون فيه فانه يؤدي الى الربا والله اعلم

الباب الثامن والثلاثون في الحسبة على النحاسين والحدادين

لا يجوز لهم اذا اشتروا قطعة نحاس فيها الحامات الا ان يطلع المشتري عليها وان كانت مما
يبيض فيامرهم بان ينقشوا عليها عتيق ملحوم بقلم غليظ حتى يعرفه المشتري ويدخل على بصيرة
فان اخفاه ولم يطلعه عليه كان غاشا فان اطلع بعد ذلك المشتري عليه ثبت له الرد وعزره
المحتسب على غشه ويلزمهم اذا اشتروا شيئا بنسيئة ان يخبر بشراه بالنسيئة ولا يقول
شراؤه كذا ولم يعين وهذا تدليس كما ذكرنا في باب البزازين ويلزم الصناع ان لا يخلطوا
النحاس الاحمر مع السوسي ولا الضرب الحار مع البارد ولا يكثروا الرصاص في النحاس المفرغ
فانه اذا عمل منه هاون او طاسة او غير ذلك ثم وقع انكسر سريعا مثل الزجاج ولا يمكنهم
ان يعملوا الطاسات المفرغة الا رزينة حتى اذا وقعت لم يصبها شي ولهم ضرايب الجمر الكبيرة
رطلين ونصف بالمصري والوسطانية رطل ونصف والسفرية رطل وربع والصينية
رطلين وربع والسرج ستة ارطال منارة السراج ثمانية ارطال قالب الهتاب تسع
اواق والاطباق المفرغ الدست رطلين وربع مخروط **فصل** ويؤخذ على الحدادين
لا يفرون سكينا ولا مقراضا ولا مخصفا وهي كلبتين الفرس وما اشبه ذلك من زهان
فانه لا ينتفع به ومنهم من يشترط للمشتري انه فولاذ وهذا تدليس ولا يخلطون المسامير الرجعية
المطرقة بالمسامير الجديدة المضروبة ويصبغوها حتى لا يشك المشتري انها جديدة ويباع زهر
الذي يسمى عندهم المروج فيعتبر ذلك عليهم في المسامير والمساحي والمحاريث وجميع اصناف
الحديد فمن وجده فعل ذلك عزره واشهره فان تكرر ذلك منه اقامه من بين اظهر المسلمين

الباب التاسع والثلاثون في الحسبة على الاساكفة

كذا في الاصل

يؤخذ عليهم لا يكثرون الخرز فجل في النعل لئلا يتغدد ولا يستعملوا الا الجلد المجبب الادم الطايفي
الجيد ولا يستعملوا الجلد الفطير ولا يستعملوا من الخيط الا فتل الكتان ولا يطولوا ... اكثر من ذراع
لئلا يتسلخ ولا يمكنوا ان يخيطوا الا بالابر الرفيعة ولا يمكنوا ان يخيطوا بشي من شعر الخنزير
فان ذلك نجس على مذهب الشافعي رحمه الله خلافا لمالك وابي حنيفة وكرهها احمد وكذلك

صناع

٢١

صناع ازطية الفنا يؤخذ عليهم لا يكثرون حشو الخرق فيما بين السبال والبطانة ولا بين
النعل والظهارة ويشدون حشو الاعقاب ولا يسدون نعلا قد احرقته ولا يبطلون
احدا بمتاعه الا ان يشترطوا لصاحبه اجلا معلوما فان الناس يتضررون بالتردد اليهم
وبحبس الامتعة عنهم فيمنعهم المحتسب من ذلك كله

الباب الاربعون في الحسبة على البياطرة

البيطرة علم جليل سطرته الفلاسفة في كتبهم ووضعوا فيها تصانيف وهي اصعب
علاجا من امراض الآدميين لان الدواب ليس لها نطق تعبر به عما تجد من المرض والالم
وانما يستدل على عللها بالجس والنظر فيحتاج البيطار الى حسن بصيرة بعلل الدواب
وعلاجاتها فلا يتعاطا البيطرة الا من له معرفة وخبرة فالتهجم على الدواب بفصد او قطع
او كي وما اشبه ذلك بغير خبرة فيؤدي الى هلاك الدابة او عطبها فيلزمه ارش ما نقص
من قيمتها من طريق الشرع ويعزره المحتسب من طريق السياسة **فصل** وينبغي للبيطار
ان يعتبر حافر الدابة قبل تقليمه فان كان احفا او بلا نسف من الجانب الآخر قدر ما يحصل
به الاعتدال وان كانت الدابة قايمة جعل المسامير المؤخرة صغارا والمقدمة كبارا وان
كانت يدها بالضد من ذلك صغر المقدمة وكبر المؤخرة ولا يبالغ في نشف الحافر فيعقر
الدابة ولا يرخي المسامير فيتحرك النعل ويدخل تحته الحصا والرمل ولا يشده على الحافر فيعقره
فتزمن الدابة واعلم ان النعال المطرقة الزم للحافر والشبه انبت للمسامير الصلبة والمسامير
الرفيعة خير من الغليظة واذا احتاجت الدابة الى التشريع او فتح عرق اخذ المبضع بين
اصبعيه وجعل نصابه في راحته واخرج من راسه مقدار نصف ظفر ثم فتح العرق تعليقا
الى فوق بخفة ورفق ولا يضرب العرق حتى يجسه باصبعه سيما عروق الاوداج فانها
خطرة لمجاورتها للمري فان اراد فتح شي من عروق الاوداج خنق الدابة خنقا شديدا
حتى تنفر عروق الاوداج فيتمكن حينئذ مما اراد **فصل** وينبغي للبيطار ان يكون
خبيرا بعلل الدواب ومعرفة ما يحدث فيها من العيوب ويرجع الناس اليه اذا اختلفوا
في الدابة وقد ذكر بعض الحكما في كتاب البيطرة ان علل الدواب ثمانية وعشرون علة نذكر
ما اشتهر منها فمنها، الخناق الرطب، والخناق اليابس، والجنون، وفساد الدماغ،
والصداع، والحمر، والنفخة، والورم، والمرة الهايجة، والذبحة، والخنام، ووجع
الكبد، ووجع القلب، والدود في البطن، والقل، والمغس، وريح السوس،
والقطاع، والصدام، والسعال البارد، والسعال الحار، والنفخ بالدم من الدبر

ج

Copyright © King Saud University